

بحار الأنوار

[219] عليه السلام شبه مجموع الاعمال بالخيمة مع جميع ما تحتاج إليها، والصلاة بالعمود لبيان أنها العمدة من بينها. 37 - المحاسن: فرواية جابر، عن محمد بن علي قال: إذا استقبل المصلي القبلة استقبل الرحمان بوجهه لا إله غيره (1). 38 - ومنه: عن أبيه، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن عبيد بن زرارة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل " ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله " (2) قال: ترك الصلاة الذي أقر به، قلت: فما موضع ترك العمل حتى يدعه أجمع؟ قال: منه الذي يدع الصلاة متعمدا لا من سكر ولا من علة (3). أقول: رواه في الكافي بهذا السند (4) وبسند آخر أيضا إلى قوله " من ذلك أن يترك الصلاة من غير سقم ولا شغل ". 39 - العياشي: عن حسين بن أحمد، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: إن طاعة الله خدمته في الأرض فليس شئ من خدمته يعدل الصلاة فمن نادى الملائكة زكريا وهو قائم يصلي في المحراب (5). 40 - تفسير الامام عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله من صلى الخمس كفر الله عنه من الذنوب ما بين كل صلاتين، وكان كمن على بابه نهر جار يغتسل فيه خمس مرات، لا تبقى عليه من الذنوب شيئا إلا الموبقات التي هي جحد النبوة أو الامامة، أو ظلم إخوانه المؤمنين، أو ترك التقية حتى يضر بنفسه وإخوانه المؤمنين (6). (1) _____ (2) _____ (3) _____ (4) _____ (5) _____ (6) _____

المحاسن ص 50. (2) المائدة: 5. (3) المحاسن ص 79. (4) الكافي ج 2 ص 384. (5) تفسير العياشي ج 1 ص 173. (6) التفسير المنسوب إلى الامام العسكري عليه السلام ص 112.